

## تاج العروس من جواهر القاموس

وقال أبو زيد : التَّجْدِيدُ جُبُّ أَنْ تَجْعَلَ خَلْعًا فِي الْجُدِيدِ وَأَمَّا مَا  
حكاهُ ابنُ الأعرابيِّ مِنْ قَوْلِهِمْ : إِنَّكَ مَا عَلِمْتَ جِدَانُ جُدِيدِةٌ  
فإنَّ مَا شَبَّهَهُ بِالْجُدِيدِةِ الَّتِي يَوْضَعُ فِيهَا هَذَا الْخَلْعُ شَبَّهَهُ بِهَا فِي  
انْتِفَاحِهِ وَقِلَاصَةِ غَنَائِهِ .  
وَجُدِيدُ جُبُّ بِالضَّمِّ : مَاءٌ مَعْرُوفٌ نَقَلَهُ الصَّاعِقَانِيُّ هَكَذَا وَزَادَ الْمُصَنِّفُ قُرْبَ  
الْمَدِينَةِ عَلَى سَاكِنِهَا أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ قَالَ :  
" يَا دَارَ سَلَامِي بِرَجْدُوبٍ يَتَرَبُّ .  
" بِجُدِيدِ أَوْ عَنُ يَمِينِ جُدِيدِ وَيَتَرَبُّ عَلَى مَا تَقَدَّمَ بِالتَّاءِ .  
الْفَوْقِيَّةِ : مَوْضِعٌ بِالْيَمَامَةِ وَكَأَنَّ الْمُصَنِّفَ ظَنَّهُ يَتَرَبُّ بِالمثلثة فلذا قال  
قربَ المدينة وفيه نَظَرٌ .  
وماءُ جُدِيدِ جَابٌ بِالْفَتْحِ وَجُدِيدِ جَابٌ بِالضَّمِّ : كَثِيرٌ قَالَ أَبُو عبيدة : وليسَ  
جُدِيدِ جَابٌ بِثَبِيَّتٍ كَذَا قَالَ ابنُ المُكَرَّمِ وَنَقَلَهُ الصَّاعِقَانِيُّ عَنِ ابنِ دَرِيدٍ وَأَهْمَلَهُ  
الجوهريُّ وَالْجُدِيدِ جَابٌ بِالْفَتْحِ كَذَا فِي نَسَخَتِنَا وَضَبَطَهُ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ بِالضَّمِّ :  
المُسْتَوِي مِنَ الْأَرْضِ لَيْسَ بِحَزْنٍ وَبِقَعِيحِ الْجُدِيدِ جَابٌ : مَوْضِعٌ بِالْمَدِينَةِ  
المُشْرِفَةِ ثَبِتَ فِي نَسَخَتِنَا وَكَذَا فِي النسخة الطَّبْلَوِيَّةِ كَذَا قَالَ شَيْخُنَا وَمُقْتَضَى  
كلامه أَنَّهُ سَقَطَ مِمَّا عَدَاهَا مِنَ النسخِ وَاللَّفْظُ ذَكَرَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ  
وَالرَّوَاةُ عَلَى أَنَّهُ بِجِيمَيْنِ أَوْ هُوَ بِالخَاءِ الْمُعْجَمَةِ فِي أَوَّلِهِ كَمَا ذَكَرَهُ  
السُّهَيْلِيُّ وَقَالَ :  
" إِنَّ شَجْرًا عُرِفَ بِهِ هَذَا الْمَوْضِعُ . قُلْتُ : فَيَكُونُ نِسْبَةً إِلَى الْبَقِيحِ إِلَيْهِ كُنِسْبَتِهِ إِلَى  
الغَرِّ قَدَرٍ وَيَنْبَغِي ذِكْرُهُ فِي فَصْلِ الْخَاءِ قَالَ شَيْخُنَا : وَقَدْ ذَكَرَهُ صَاحِبُ الْمَرَاوِدِ بِالْجِيمِ  
وَأَشَارَ إِلَى الْخَلْفِ .  
وَالْجُدِيدِ جَابٌ : الطَّبْلُ فِي لُغَةِ الْيَمَنِ نَقَلَهُ الصَّاعِقَانِيُّ وَقَالَ الزُّبَيْرُ ابنُ بَكَّارٍ :  
الْجُدِيدِ جَابٌ : جِدَالٌ مَكَّةَ حَرَسَهَا □ تَعَالَى أَوْ أَسَاقُفُهَا أَوْ مَنَحَرُّ وَقَالَ  
البرقيُّ : حَفَرٌ بِمِنَى كَانَ يُلَاقَى بِهِ الكُرُّ وَشُ أَيْ كُرُّ وَشُ الْأَضَاحِي فِي أَيَّامِ  
الْحَجِّ أَوْ كَانَ يُجْمَعُ فِيهَا دَمُ البُذْنِ وَالْهَدَايَا وَالْعَرَبُ تُعْطَى مَهْمَا  
وَتَفْخَرُ بِهَا وَفِي الناموسِ : الأَوْلَى تَعْبِيرُ النَّهْيَةِ بِأَصْحَابِ الْجُدِيدِ جَابٍ هِيَ  
أَسْمَاءُ مَنَازِلَ بِمَنْىَ إِلَى آخِرِهَا وَقَدْ كَفَّانَا فِي الرَّدِّ عَلَيْهِ بِمَا يَلِيقُ بِهِ شَيْخُنَا

الإمامُ فلا يحتاج إلى إعادةِ تَجْرِيعِ كَأَسْرِ المَلَامِ وَأَمَّا الحديثُ الذي عُنِيَ بِهِ  
مُؤَلَّصٌ عَلَيَّ فَفِيهِ غَيْرُ كِتَابِ الحديثِ فِي بَيْعَةِ الأَنْصَارِ : زَادَى الشَّيْطَانُ  
بِرَأْسِ حَبَابِ الجَدَاجِبِ قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : هِيَ جَمْعُ جُدْجُبٍ بِالصُّمِّ وَهُوَ المَسْتَوِي  
مِنَ الأَرْضِ لَيْسَ بِحَزْنٍ وَهِيَ هَاهُنَا أَسْمَاءُ مَنَازِلَ بِمِنَى سُمِّيَتْ بِهِ لِأَنَّ كُرُوشَ  
الأَضَاحِي تُلَاقَى فِيهَا أَيَّامَ الحَجِّ وَالَّذِي ذَكَرَهُ شَيْخُنَا عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ نَاقِلًا عَنِ ابْنِ  
بَحْرٍ وَذَكَرَ فِي آخِرِهِ أَنَّهُ خَلَّتْ مِنْهُ زُبُرُ أَكْثَرِ اللُّغَوِيِّينَ فَقَدْ أَشْرْنَا إِلَيْهِ  
أَنفَاءً عَنِ الأَزْهَرِيِّ فِيهِ مَقْنَعٌ لِكُلِّ طَالِبٍ رَاغِبٍ .

وَالجَدَاجِبُ كَالجَدَاجِبِ : الضَّخَامُ مِنَ النَّوْقِ قَالَ أَبُو عَمْرٍو وَرَجُلٌ  
جُدَاجِبٌ وَمُجْدِيحِبٌ إِذَا كَانَ ضَخْمَ الجَنْدِيِّينَ وَنَوْقٌ جَدَاجِبٌ قَالَ الرَّاجِزُ :  
" جَرَّاشِعٌ جَدَاجِبٌ الأَجْوَافِ .

" حُمٌّ الذُّرَى مُشْرِفَةٌ الأَنْوَافِ وَإِبِلٌ مُجْدِيحِبَةٌ : ضَخْمَةٌ الجُنُوبِ  
أَنشَدَ ابْنُ الأَعْرَابِيِّ [ لَصَبِ ] سَةَ قَالَتْ لِأَبِيهَا : يَا أَبَتَا وَيَهَا أَبَاهُ .

" حَسَّ سَنَتَ إِلاَّ الرِّقَابِ .

" فَحَسَّ سَنَتَهَا يَا أَبَاهُ .

" كَيْمًا تَجِدَ الخَطِيئَةَ .

" بِإِزِيلٍ مُجْدِيحِبَةٍ .

" لِلإِفْحَلِ فِيهَا قَبْقَبَةٌ وَيُرْوَى مُخَيِّخِيَّةٌ تَرِيدُ مُبْخَبِيخَةَ أَي يَقَالُ لَهَا : بَخِ  
بَخِ إِعْجَابًا بِهَا فَقُلِبَ كَذَا فِي لِسَانِ العَرَبِ وَهَذَا التَّحْقِيقُ أَحْرَى بِقَوْلِ شَيْخِنَا  
السَّابِقِ ذِكْرُهُ : أَنَّهُ خَلَّتْ مِنْهُ زُبُرُ الأَكْثَرِينَ .

وَالْمُجْدَابَةُ مُفْعَالَةٌ : المُغَالَبَةُ فِي الحُسْنِ وَغَيْرِهِ مِنْ حَسَبِ وَجَمَالِ  
وَقَدَّ جَابَّتْ جَدَابًا وَمُجْدَابَةٌ وَقِيلَ هُوَ فِي الطَّعَامِ : أَنْ يَضَعَهُ  
الرَّجُلُ فَيَضَعُ غَيْرُهُ مِثْلَهُ نَقَلَ الصَّاعِقِيُّ